

الاتجار بالبشر

إن مؤتمر الأطراف في اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الجريمة المنظمة عبر الوطنية، إذ استذكر المهام التي أسندت إليه في المادة 32 من اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الجريمة المنظمة عبر الوطنية،⁽¹⁾ وإذ استذكر أيضاً مقرره 3/3 وقراري الجمعية العامة 144/61 المؤرخ 19 كانون الأول/ديسمبر 2006 و180/61 المؤرخ 20 كانون الأول/ديسمبر 2006، وقد نظر في تقرير الأمانة ومذكرتيها بشأن مكافحة الاتجار بالبشر،⁽²⁾ وإذ وضع في اعتباره المناقشة المواضيعية التي دارت في حزيران/يونيه 2008:

- (أ) رُحِبَ بنتائج مشاورات الخبراء الحكوميين التي عُقدت أثناء دورته الرابعة؛
- (ب) استذكر اتفاقية الجريمة المنظمة، وبشكل خاص بروتوكول منع وقمع ومعاقبة الاتجار بالأشخاص، وبخاصة النساء والأطفال، المكمل لاتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الجريمة المنظمة عبر الوطنية،⁽³⁾ وسائر الصكوك الدولية ذات الصلة؛
- (ج) أكّد الحاجة إلى مواصلة العمل على اتّباع نهج شامل ومنسق إزاء مشكلة الاتجار بالأشخاص من خلال الآليات الوطنية والإقليمية والدولية المناسبة؛
- (د) سلّم بأن بروتوكول الاتجار بالأشخاص هو الصك العالمي الرئيسي الملزم قانونياً لمكافحة الاتجار بالأشخاص،
- (هـ) أكّد أن الهدف الرئيسي للمؤتمر هو تحسين قدرة الدول الأطراف على مكافحة الاتجار بالأشخاص وأن المؤتمر ينبغي أن يقود الجهود الدولية المبذولة في هذا الخصوص؛
- (و) حثّ الدول التي لم تصدّق بعد على اتفاقية مكافحة الجريمة المنظمة، وبشكل خاص بروتوكول الاتجار بالأشخاص، على أن تفكّر في القيام بذلك؛
- (ز) طلب إلى الدول الأطراف أن تواصل تعزيز تشريعاتها وسياساتها الوطنية الرامية إلى تنفيذ بروتوكول الاتجار بالأشخاص؛
- (ح) شجّع الدول الأعضاء على مواصلة تعزيز سياساتها الوطنية وتعاونها مع منظومة الأمم المتحدة على مكافحة الاتجار بالبشر؛

(1) المرجع نفسه، المجلد 2225، العدد 39574.

(2) CTOC/COP/2008/8 وCTOC/COP/2008/9 وCTOC/COP/2008/11.

(3) الأمم المتحدة، مجموعة المعاهدات، المجلد 2237، العدد 39574.

(ط) دعا الدول إلى اتخاذ تدابير من أجل الثني عن الطلب الذي يعزز كل أشكال الاستغلال، بما يتسق مع أحكام بروتوكول الاتجار بالأشخاص؛

(ي) دعا الدول الأعضاء إلى اتخاذ تدابير من أجل تقليص العوامل التي تجعل الأشخاص عرضة للاتجار، بما يتسق مع أحكام بروتوكول الاتجار بالأشخاص؛

(ك) حثّ الدول الأطراف على اتخاذ تدابير أو تعزيز التدابير القائمة، بوسائل منها التعاون الثنائي أو المتعدّد الأطراف، من أجل تحسين قدرة أجهزة إنفاذ القانون على التعاون في تحريات الاتجار بالأشخاص؛

(ل) طلب إلى الدول الأطراف أن تستحدث، عند الاقتضاء، أدوات لتحسين التعاون بين أجهزة إنفاذ القانون في مجالات منها جمع البيانات والاتصالات؛

(م) طلب إلى الأمانة أن تتيح للدول الأعضاء معلومات عن الممارسات والتدابير الناجحة فيما يتعلق بدعم الضحايا وحماية الشهود وتيسير مشاركة الضحايا في نظام العدالة الجنائية؛

(ن) قرّر إنشاء فريق عامل مؤقّت مفتوح العضوية وفقا للفقرة 3 من المادة 32 من اتفاقية الجريمة المنظمة والفقرة 2 من المادة 2 من النظام الداخلي للمؤتمر، يرأسه أحد أعضاء مكتب المؤتمر، من أجل إسداء المشورة للمؤتمر وتقديم المساعدة له في تنفيذ الولاية المنوطة به وفقا لبروتوكول الاتجار بالأشخاص؛

(س) قرّر أيضا أن يؤدّي الفريق العامل المهام التالية:

‘1‘ تيسير تنفيذ بروتوكول الاتجار بالأشخاص من خلال تبادل التجارب والممارسات بين الخبراء والممارسين في هذا الميدان بطرائق منها المساهمة في استبانة مواطن الضعف والفجوات والتحدّيات؛

‘2‘ تقديم توصيات إلى المؤتمر بشأن الكيفية التي يمكن بها للدول الأطراف تحسين تنفيذ أحكام بروتوكول الاتجار بالأشخاص؛

‘3‘ مساعدة المؤتمر في توفير إرشادات إلى أمانته بشأن أنشطته ذات الصلة بتنفيذ بروتوكول الاتجار بالأشخاص؛

‘4‘ تقديم توصيات إلى المؤتمر بشأن الكيفية التي يمكنه بها تحسين التنسيق مع مختلف الهيئات الدولية التي تكافح الاتجار بالأشخاص فيما يتعلق بتنفيذ ودعم وتعزيز بروتوكول الاتجار بالأشخاص؛

(ع) قرّر كذلك أن يجتمع الفريق العامل أثناء دورة المؤتمر الخامسة وأن يعقد اجتماعا واحدا على الأقل من اجتماعات ما بين الدورات قبل انعقاد تلك الدورة؛

(ف) طلب إلى الأمانة أن تبلغ الفريق العامل بأنشطة مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة، بما في ذلك دوره التنسيقي للفريق المشترك بين الوكالات للتعاون على مكافحة الاتجار بالأشخاص وتنسيقه مع أمانات المنظمات الدولية والإقليمية ذات الصلة، من أجل تعزيز ودعم تنفيذ بروتوكول الاتجار بالأشخاص؛

(ص) طلب أيضاً إلى الأمانة أن تساعد الفريق العامل في أداء مهامه؛

(ق) قرّر أن يقدم رئيس الفريق العامل إلى المؤتمر تقريراً عن أنشطة الفريق العامل؛

(ر) قرّر أن يستعرض فعالية الفريق العامل ومستقبله وأن يتخذ قراراً في هذا

الشأن في دورته السادسة، التي ستعقد في عام 2012.